

الصيام بطبيعة الحال، وفرض تحصيل الطاقة عليه بحاجة إلى دليل، مهما كان راجحاً بـ ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ...﴾ ومن الذين يطيقونه ذوو العطاش، ولكنهم ضرورتهم تقدر بقدرها بشرب الضروري من الماء دون مفطر آخر<sup>(١)</sup>، ثم القضاء إن أمكن في أيام البرد، وحديث إفطاره يحمل على مفطر الماء - فقط - فإنه لا يطيق الصوم ككل، وإنما يطيق مفطر الماء، فالأشبه جواز شربه قدر الضرورة ثم الفدية والقضاء مع المكنة فإن القضاء على المطيق عند زوال الإطاقة أخرى منه على المريض عند زوال المرض.

وقد يدخل ذوا العطاش والحامل في المريض كما قد تختص الفدية بمن لا قضاء عليه، حيث الجمع بينهما جمع بين البدلين، وكفاية الفدية عن القضاء تخص من يطيق الصوم أداءً وقضاءً.

﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ :

«خيراً» هنا تشمل ﴿فِدْيَةَ طَعَامِ مَسْكِينٍ﴾ إلى جانب «الصيام» والتطوع هو الطوع على تكلف في واجب كالسعي ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾<sup>(٢)</sup> عند ربه أو مندوب كما هنا إذ سقط عنه فرض الصيام بإطاقته.

﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ﴾ الصيام على إطاقته فهو خير له ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ و«من تطوع» الفدية على عدمه أم تطوعها بزيادة على مفروضة عدة وعدة ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ فـ ﴿وَمَا نُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>. وترى تطوع خير الصيام خير للمطيعين إياه، أم تطوع خير الفدية؟.

﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ :

- (١) الوسائل ٧: ١٥٣ عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يصيبه العطاش حتى يخاف على نفسه؟ قال: يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى.
- (٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٤.
- (٣) سورة البقرة، الآية: ١١٠.

وهذه عليها ضابطة في حقل الصيام غير المحرّم بمرض أو ما أشبهه، فخيرته في مفروضه يقابله شرٌّ، وهو في مندوبه يقابله غير شرٍّ، وهل تعم الذي على سفرٍ لا يضره الصوم؟ قد يقال: نعم، فإنه حيث لا يضر، خيرٌ لكم ككلٍّ، والخطاب هنا مطلق خرج منه الصوم المضر، ولكنه لا - لعموم النص في مرّتيه - ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ ولا تجد سفرًا يضر فيه الصيام إلا لمرض وهو داخل في «مريضاً» فذلك - إذاً - نصّ في أن فرض المسافر كالمرضى هو عدة من أيام آخر دون تخير بينها وبين رمضان، ولكن الذين يطيقونه دون مرض ولا سفر، وهم - ككل - الذين لا يضرهم الصوم، هؤلاء هم المخيرون بين الصوم والفدية، بعد انتقال فرضهم إلى الفدية، وقد يكفي ذكر «مريضاً» لعدم شمول ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ كلّ المكلفين الثلاثة، المذكورين قبله، وإذا انقطع شمولها للقسم الوسط، فقد انقطع - بأحرى - للقسم الأول.

ثم - وعلى أقل تقدير - نشك في شمول ﴿وَأَنْ تَصُومُوا...﴾ لغير الذين يطيقونه، لا سيما وأن تنجيز التكليف بالصوم سلباً وإيجاباً لا يساعد «خيراً»، على فاصل هنا بين ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ و﴿الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ بـ ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ ثم وتطوع المسافر كما المريض هو ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ فلا تطوع لهما في صيام رمضان فإنه تكلف في الطوع، ثم السماح عن صيام رمضان للسفر هدية من الله، ولا يرُدُّ هدية الله إلا الخارج عن هدي الله، وأما المطيق فقد سمح له الله بالصيام بعد ما ألغي فرضه، فليتطوع المؤمن فرائض الله ورخصه، وعلى أية حال ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ فرضاً على المرضى والمسافرين، لا تسمح بصيامهما في رمضان إذ ليس عليهما رمضان، والواحد معروف في العدة، فصيامهما رمضان إذاً بدعة، ولا يعارض نصّ القرآن إجماع ولا شهرة ولا رواية، ولو لم يبين للذين يطيقونه

خير الصيام لكانوا كما هنا إلا أن عليهما ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ وعليهم ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وقد يروى عن رسول الهدى ﷺ قوله: «الصائم في السفر كالمفطر في الحضر»<sup>(٢)</sup> و«ليس من البر الصيام في السفر»<sup>(٣)</sup> ويطارد خلافاً بخلافه وخلاف القرآن<sup>(٤)</sup> أم يؤول بغير صيام رمضان.

وهل يجوز صوم غير رمضان في السفر؟ آية «على سفر» لا تحرمه لأنها خاصة بصيام رمضان، وقد تأتي روايات بشأن حرمة أم جوازه في الهامش.

ف ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لا تعني صوم المسافر فرضاً، ثم هو خير في كل حال وكما يروي الرسول ﷺ في حديث قدسي عن الله تعالى شأنه «الصوم لي وأنا أجزى به»<sup>(٥)</sup> فهي في وجه لم يسم فاعلها يكون الله هو جزاء

(١) في الكافي عن علي بن الحسين ﷺ قال: فأما صوم السفر والمرض فإن العامة قد اختلفت في ذلك فقال قوم: يصوم وقال آخرون: لا يصوم، وقال قوم: إن شاء صام وإن شاء أفطر، وأما نحن فنقول: يفطر في الحالين جميعاً فإن صام في السفر أو في حال المرض فعليه القضاء فإن الله ﷻ يقول: ﴿فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

(٢) تفسير الفخر الرازي ٥: ٧٦ قوله ﷺ ...

(٣) تفسير الفخر الرازي ٥: ٧٦ قوله ﷺ ...

(٤) المصدر ٥: ٧٧ روى أبو داود في سننه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ﷺ هل أصوم في السفر؟ فقال ﷺ: «صم إن شئت وأفطر إن شئت».

(٥) الدر المنثور ١: ١٧٩ - أخرج ابن أبي شيبة ومسلم والنسائي والبيهقي عن أبي هريرة وأبي سعيد قالوا قال رسول الله ﷺ: «الصوم لي وأنا أجزى به»، وفيه عنه ﷺ: «قال ربنا الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وهو لي وأنا أجزى به»، وأخرج البيهقي عن أيوب بن حسان الواسطي قال سمعت رجلاً سأل سفيان بن عيينة فقال لي يا أبا محمد فيما يرويه النبي ﷺ عن ربه ﷻ: كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزى به. أقول: وقد تكون من ميزات الصيام بين العبادات أن لا رياء فيه لأنه عبادة سلبية لا تظهر اللهم إلا لمن أظهرها، ولكنه بطبيعة الحال لا يتحمل الرياء، وقد رواه أبو هريرة عن رسول =

الصوم، يعني الزلفى إليه، وهي معلوماً تعني اختصاص الجزاء، كأن سائر الجزاء لسائر الأعمال لا تحسب جزاء بجنبه.

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾:

﴿... كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ... أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ هي: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ...﴾. بياناً متدرجاً لأصل الصيام ووقته ومن فرض عليه أم منع عنه أو خير فيه، فإنه عبادة صعبة ولا سيما في رمضاء الحجاز.

«شهر رمضان» شهر يسمّى في القرآن بين سائر الشهور تفضيلاً له عليها لأنه مَنَزِلُ الْقُرْآنِ دُونَهَا، وفيه فرض الصيام دونها<sup>(١)</sup>.

وعَلَّه «إنما سمي رمضان لأن رمضان يرمض الذنوب»<sup>(٢)</sup> ويطهرها

= الله ﷺ بقوله: «الصيام لا رياء فيه قال الله: هو لي وأنا أجرى به يدع طعامه وشرابه من أجلي».

وفيه عن أبي أمامة قال قلت يا رسول الله ﷺ مرني بعمل آخذه عنك ينفعني الله به، قال: «عليك بالصوم فإنه لا مثل له»، وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «الصيام جنة ما لم يخرقها»، قيل وبم يخرقها؟ قال: بكذب أو غيبة، وعن رجل من بني سليم أن رسول الله ﷺ أخذ بيده فقال: «... والصيام نصف الصبر».

(١) الدر المنثور ١: ١٨٤ قال رسول الله ﷺ: «أظلكم شهركم هذا»، - يعني شهر رمضان - بمخلوف رسول الله ﷺ ما مرّ على المسلمين شهر خير لهم منه ولا يأتي على المنافقين شهر شرّ لهم منه بمخلوف رسول الله ﷺ إن الله يكتب أجره وثوابه من قبل أن يدخل ويكتب وزره وشقاه قبل أن يدخل وذلك أن المؤمن يعد فيه النفقة للقوة في العبادة ويعد فيه المنافق اغتيال المؤمنين واتباع عوراتهم فهو غنم للمؤمنين وغرم على الفاجر.

(٢) الدر المنثور ١: ١٨٣ - أخرج ابن مردويه والأصبهاني في الترغيب عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: «إنما...» وفيه عن عائشة قالت قيل لرسول الله ﷺ ما رمضان؟ قال: «أرمض الله فيه ذنوب المؤمنين وغفر لهم...» أقول: وهو من الرمضاء: مطر يأتي قبل الخريف يطهر وجه الأرض من الغبار.

بصومه إسلامياً، ولرمض الفصل وحرّه الذي وضع له فيه هذا الاسم قبل الإسلام، فإنه من الأسماء العربية للشهور، فالرمض هو حرّ الحجارة، والرمضاء مطر يأتي قبل الخريف يطهر وجه الأرض من الغبار، فهو يغسل الذنوب ويحرقها، أم ومن رمضت الفصل إذا دفعته بين حجرين ليرقّ، وهو كذلك يرقّ القلوب برمض الإمساك عن المشتهيات! وقد يعني مثلث المعنى. وكونه اسماً من أسماء الله تعالى<sup>(١)</sup> غريب في نوعه، إذ لم يذكر في عدادها حيثما ذكرت كتاباً وسنة، ولا أن معناه يناسب ساحته سبحانه ولا سيما الرمضاء، وأنه يثنى ويجمع وليس كذلك أسماء الله، ثم ويأتي كثيراً دون إضافة شهر في مختلف الأحاديث الحاملة فضله وأحكام صومه، مما يحيل كونه من أسماء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

(١) نور الثقلين ١: ١٦٦ عن الكافي عن أمير المؤمنين عليه السلام لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فإنكم ما تدرون ما رمضان، وفيه عن الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال: كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال: لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى لا يجيء ولا يذهب وإنما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان فالشهر مضاف إلى الاسم والاسم اسم الله عز ذكره وهو الشهر الذي أنزل فيه القرآن جعله مثلاً وعيداً. وفي تفسير الرازي ٥: ٨٣ وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وأورد مثله. الدر المنثور ١: ١٨٤ - أخرج ابن أبي شيبة والنسائي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لأصحابه: «نبشركم قد جاء رمضان شهر مبارك» . . .

أقول: ولو كان اسماً من أسماء الله لبطل «جاء رمضان»! وفيه عن أبي مسعود الأنصاري سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم وأهلّ رمضان فقال: «لو يعلم العباد ما رمضان لتمنت أمتي أن يكون السنة كلها فقال رجل يا نبي الله حدثنا فقال: إن الجنة لتزين لرمضان من رأس الحول إلى الحول فإذا كان أول يوم من رمضان هبت ريح . . .» .

وفيه عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إذا كان أول ليلة من رمضان»، وفيه عن عمر بن الخطاب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «ذاكر الله في رمضان مغفور وسائل الله فيه لا يخيب» .

أقول: ذكر رمضان دون إضافة، ثم وتثنية وجمعاً كثير في أحاديثنا مما يؤكد أنه ليس من أسماء الله، فإنما هو شهر الله.

ومن فضله إن «كان رسول الله ﷺ إذا دخل شهر رمضان شد مئزره ثم لم يأت فراشه حتى ينسلخ»<sup>(١)</sup> و«تغيّر لونه وكثرت صلواته وابتهل في الدعاء واشفق منه»<sup>(٢)</sup> و«أطلق كل أسير وأعطى كل سائل»<sup>(٣)</sup>.

وقد سمي لفضله شهر الله لاختصاصه بالله أكثر من سائر الشهور، وكما يروى عن النبي ﷺ: «فاتقوا شهر رمضان فإنه شهر الله جعل الله لكم أحد عشر شهراً تأكلون فيها وتشربون وتتلدذون وجعل لنفسه شهراً فاتقوا شهر رمضان فإنه شهر الله»<sup>(٤)</sup>.

ثم وصف «شهر رمضان» بأفضل مواصفة تميّزه عن كافة الشهور: ﴿الَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ ويا لصومه وإنزال القرآن فيه من صلة ومواصلة عريقة، فإن منزل القرآن لا بدّ له من طهارة كاملة عن كلّ الأقدار، فكما طهر قلب محمد ﷺ حتى نزل عليه القرآن، كذلك قلوب الأمة لما تطهر بصيامه، تستعد لإنزال أنوار وحي القرآن.

وترى كيف ﴿أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ وقد أنزل طيلة الرسالة القدسية في ثلاث وعشرين سنة نجومًا متفرقة، ومنها رمضاناتها كسائر شهورها؟.

- 
- (١) الدر المنثور ١: ١٨٥ - أخرج البيهقي عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ . . .
- (٢) المصدر أخرج البيهقي والأصبهاني عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا دخل شهر رمضان . . .
- (٣) المصدر أخرج البزاز والبيهقي عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ إذا دخل شهر رمضان أطلق . . .
- (٤) المصدر أخرج البيهقي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «إن الجنة لتزين من الحول إلى الحول لشهر رمضان وإن الحور العين لتزين من الحول إلى الحول لصوم رمضان فإذا دخل رمضان قالت الجنة: اللهم اجعل لي في هذا الشهر من عبادك ويقلن الحور اللهم اجعل لنا من عبادك في هذا الشهر أزواجاً، فمن لم يقذف مسلماً فيه بهتان ولم يشرب مسكراً كفر الله عنه ذنوبه ومن قذف فيه مسلماً أو شرب فيه مسكراً أحبط الله عمله لسنة، فاتقوا شهر رمضان . . .».

ألأنه أنزل فيه آي من القرآن أول ما نزل؟ وبازغ الوحي كان قريناً لبازغ الرسالة وهو السابع والعشرون من رجب وبينه وبين رمضان أكثر من شهر! .  
ثم القرآن معرفاً لا يطلق على بعضه، وإنما قرآن، لو أنه أنزل في رمضان في بازغه! .

أم لأنه أنزل في شأنه قرآن؟ فقد أنزل في شأن غيره من زمان أو مكان أم أياً كان قرآن! ولا نجد نازل القرآن بشأن رمضان إلا هذه الآية، فهل أنها تخبر عن نفسها دوراً مصرحاً! وآية كتابة الصيام من قبل ليست آية تعريف بـرمضان، فلم تنزل فيه ولا سيما قبل التصريح بشأن رمضان .

أم أن القرآن المفصل أنزل في رمضان من اللوح المحفوظ إلى البيت المعمور في السماء الدنيا<sup>(١)</sup>، ثم أنزل على الرسول ﷺ طوال البعثة؟ ولا ينزل القرآن على مكان، ولا منزل للقرآن إلا قلب النبي ﷺ دون أي مكان من سماء أو أرض، ولا أي قلب آخر في سماء أو أرض، وأي بيت أعمر من قلب محمد ﷺ وأجدر لأن ينزل فيه القرآن، فهو البيت المعمور بعامر الروحية الرسالية اللابئة اللائقة لنزول القرآن .

ثم ﴿هُدًى لِّلنَّكَاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ لا تصلح لنازل القرآن في غير قلب الرسول، حيث الهدى القرآنية للناس هي كيانه منذ بعث .

ومن ثم لا يصح نزول القرآن المفصل جملة واحدة وإن في قلب الرسول ﷺ لأنه يحمل ناسخاً ومنسوخاً، ويشمل أنباءً مستجدة طول الزمن الرسالي، فكيف يخبر عنها بصيغة الماضي ك﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ...﴾<sup>(٢)</sup> وما

(١) فيه رواية بتيمة رواها في الكافي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان إلى البيت المعمور ثم نزل في طول عشرين سنة (نور الثقلين ٥: ٦٢٤ ح ٥٣).

(٢) سورة المجادلة، الآية: ١ .

أشبهه؟ ولو نزل تفصيله جملة واحدة لما ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴾ (١).

إذاً فهو القرآن المحكم النازل عليه في ليلة مباركة هي ليلة القدر، كما وأن صيغة الإنزال تلمح لدفعية النزول والتنزيل تدريجي: ﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ (٢). فلقد أنزل على قلبه المنير محكم القرآن ومجمله بعد مبعثه بزهاء خمسين ليلة، فكان يعرفه جملةً ثم عرفه ربه تفصيلاً كما تدل عليه آية القيامة ﴿ لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ (٣) وآية طه ﴿ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ (٤) ولا يليق بأي عاقل فضلاً عن أعقل العالمين أن يحرك لسانه بالقرآن ويعجل به وماله أية معرفة به لا جملة ولا تفصيلاً، ثم آيتا حم والقدر تتجاوبان في نزول القرآن - هكذا - في ليلة القدر، فالمعنى من «شهر رمضان» كمنزل القرآن، هنا هو ليلة القدر المتراوحة بين - ١٩ و ٢١ و ٢٣ - لأظهر تقديره وأكثره.

ولتفصيل أكثر يراجع تفسير حم والقدر، ثم «رمضان» ليس فقط منزل القرآن، بل هو حسب الأثر الثابت عن نبي القرآن - كذلك - منزل لصحف إبراهيم وتوراة موسى وزبور داود وإنجيل المسيح ﷺ (٥).

(١) سورة الفرقان، الآية: ٣٢.

(٢) سورة هود، الآية: ١.

(٣) سورة القيامة، الآية: ١٦.

(٤) سورة طه، الآية: ١١٤.

(٥) الدر المشهور ١: ١٨٩ عن وائلة بن الأسقع أن رسول الله ﷺ قال: أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان وأنزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان.

أقول: أربع وعشرين خطأً من الراوي فإن ليلة القدر بين (١٩ - ٢١ - ٢٣) لأشهر تقدير في أحاديثنا ففي نور الثقلين ١: ١٦٦ عن الكافي عن الصادق ﷺ في حديث نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان إلى البيت المعمور ثم نزل في طول عشرين سنة ثم قال قال =



ثم ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ كما هي مواصفات ثلاث للقرآن، كذلك وعلى هامشه قد تعني رمضان بصيامه، فقد يتكفل صيامه الجانب السلبي لكلمة التوحيد، والقرآن هو الجانب الإيجابي، فيتجاوبان نازلاً ومنزلاً، لمحة صارحة أن هدي القرآن وبيناته وفرقانه إنما تلمع وتنبور في قلوب الصائمين، فإن ذلك النازل النور يتطلب المنزل النور، ليصبح نوراً على نور، قرآناً في قلوب الصائمين، وكما أنزل في قلب الرسول الطاهر الأمين، حيث كان صائماً عما سوى الله، فأصبح جديراً أن ينزل فيه أفضل وحي الله.

القرآن طبيعته ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ الذين يفحصون عن هدى، دون النسناس الهائمين في الردى: ﴿وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾<sup>(١)</sup>.

ثم ﴿وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ﴾ لمن اهتدى حيث الهدى درجات تتدرج إلى أهدي فأهدى: ﴿وَالَّذِينَ أَهْدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ نَقَوْهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومن ثم بينات من «الفرقان» لمن اتقى بعدما اهتدى: ﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَفَوَّأ لِّمَن تَفَوَّأ اللَّهُ يَجْعَلْ لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾<sup>(٣)</sup> وهي هداية على ضوء القرآن علماً به وعملاً ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾<sup>(٤)</sup>.

= النبي ﷺ: نزلت صحف إبراهيم - وساق الحديث السابق قائلاً في آخره - : وأنزل القرآن في ثلاث وعشرين من شهر رمضان.

أقول: وأحاديثنا مختلفة في تعيين ليلة القدر وثلاث وعشرين أكثرها ثم هي بين ١٩ و ٢١ وسواها.

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٢.

(٢) سورة محمد، الآية: ١٧.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٢٩.

(٤) سورة المائدة، الآية: ١٦.

إِذَا فِ ۞ هُدًى لِّلنَّكَاسِ ۞ هي أولى المراحل لهدي القرآن، حيث الناس يعم كل الناس، ثم ۞ وَبَيَّنَّتْ مِّنَ الْهُدَىٰ ۞ وهي الهدى البيّنة ببراهاينها، إنها لمن اهتدى، وأخيراً بينات من «الفرقان» لمن اتقى، درجات ثلاث تلو بعض ولصق بعض لمن ارتقى ذلك المرقى، وهنا ۞ هُدًى لِّلنَّكَاسِ وَبَيَّنَّتْ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ۞ مواصفات فعلية لرمضان، وشأنية بحق الناس للقرآن فإنه يحمل هذه المواصفات بعد تفصيله للناس كما في إجماله لرسول الناس.

۞ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۞ هنا يفرع فرض الصيام على تبين زمانه وهو رمضان، وكان «كتب» السالفة تقدمة له، وترى ماذا تعني ۞ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ ۞؟ أهو شهود هلاله المشروط لفرض صومه، وليس الشهر هو القمر، وإنما هلاله إمارة بدايته وهو زهاء ثلاثين يوماً، فأين الشهر من القمر، إنما هو رمضان السابق ذكره، وتعريف الشهر يعنيه.

ثم الشهادة هي الحضور على علم، فشهود الشهر هو الحضور مقابل السفر، على علم بـرمضان، في أي يوم منه كان، ففي أوله يصدق برؤية الهلال شخصياً أم بشياع أو شهادة مقبولة أو مضي ثلاثين يوماً من شعبان، وإلا فلا شهود سواء حضر ولم يعلم أو علم ولم يحضر، فصيام يوم الشك على أنه من رمضان غير مأمور به ولا محبور، اللهم إلا بنية آخر شعبان فإن صادف رمضان فمن رمضان وإلا فمن شعبان قضاءً أمّا ذا حسب ما نوى<sup>(١)</sup>

(١) يدل على ذلك من الاخبار موثقة سماعة قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام رجل صام يوماً ولا يدري أمن رمضان هو أم من غيره فجاءه قوم فشهدوا أنه كان من شهر رمضان فقال بعض الناس عندنا: لا يقيد به فقال: بلى فقلت: إنهم قالوا: صمت وأنت لا تدري أمن شهر رمضان هذا أم من غيره، فقال: بلى فاعتد به فإنما هو شيءٌ وفقك الله له، إنما يصام يوم الشك من شعبان ولا يصومه من رمضان لأنه قد نهى أن يتفرد الإنسان بالصيام في يوم الشك وإنما ينوي من الليلة أنه يصوم من شعبان فإن كان من شهر رمضان أجزأ عنه بتفضيل الله وبما قد وسع على عباده ولو لا ذلك لهلك الناس (الكافي ٤: ٨٢) والتهذيب ١: ٤٠٤ والاستبصار ٣: ٧٨). =